

إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُحَافِظَ عَلَيَّ
صَلَاتِكَ، وَتُقْبَلَ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى
فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَحَافِظْ عَلَيْهَا
عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ الْكِبَارِ.

* وَمِنْ طَرِيقِ الْمُحَافَظَةِ عَلَيَّ الصَّلَاةِ، أَنْ لَا تُصَلِّيَ
خَلْفَ: «الْمُرْجِيَّةِ الْعَصْرِيَّةِ»، وَلَا تَتَسَاهَلْ فِي ذَلِكَ،
وَتَغْفُلَ، أَوْ تَتَغَافَلَ، مِثْلَ: لَا تُصَلِّيَ: خَلْفَ: «يَحْيَى
الْحَبْجُورِيِّ»، وَ«مُحَمَّدِ الْإِمَامِ»، وَ«عَبْدِ الْعَزِيزِ
الْبَرَعِيِّ» وَغَيْرِهِمْ مِنْ دُعَاةِ الْإِرْجَاءِ، فَلَا تَصِحُّ الصَّلَاةُ
خَلْفَهُمْ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ التَّوْحِيدِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، وَلَا

يَجُوزُ السُّكُوتُ عَنْ ذَلِكَ، لِأَنَّ هَذِهِ صَلَاةُ الْمُؤْمِنِ،
لَا بُدَّ أَنْ نُنبِّهَ عَلَيْهَا؛ وَلِكَيْ لَا يَقُولَ: أَحَدٌ أَنَا لَا أُدْرِي
يَوْمَ الْقِيَامَةِ!.

* لِأَنَّهُمْ لَا يُكْفِرُونَ: «عِبَادَ الْقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ»،
وَيُدَافِعُونَ عَنْهُمْ، رَغْمَ أَنَّهُمْ: أَعْدَاءُ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَعْدَاءُ
رَسُولِهِ ﷺ، وَأَعْدَاءُ الْمُؤْمِنِينَ.

* وَمِنْهُمْ: لَا يُكْفِرُونَ: «الرَّوَافِضَ الْمَجُوسَ»،
عِبَادَ الْوَثْنِيَّةِ، مَعَ وُضُوحِ الْحُكْمِ فِيهِمْ فِي الشَّرِيعَةِ
الْمُطَهَّرَةِ.

قَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ بْنُ سَحْمَانَ، وَالْعَلَامَةُ
الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّطِيفِ، وَالْعَلَامَةُ الشَّيْخُ

إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّطِيفِ، رَحِمَهُمُ اللَّهُ: (لا تَصِحُّ إِمَامَةُ
مَنْ لا يُكْفِرُ: «الْجَهْمِيَّةَ»، وَ«الْقُبُورِيِّينَ»، أَوْ يَشْكُ فِي
كُفْرِهِمْ!).

* وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مِنْ أَوْضِحِ الْوَاضِحَاتِ، عِنْدَ طَلَبَةِ
الْعِلْمِ، وَأَهْلِ الْأَثَرِ.

* وَذَلِكَ أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَأَمْثَالَهُ: مِنْ
أَهْلِ الْعِلْمِ، لَمْ يَخْتَلِفُوا فِي تَكْفِيرِ: «الْجَهْمِيَّةَ»،
وَأَنَّهَمْ: ضَلَالٌ، زَنَادِقَةٌ.

* وَكَذَلِكَ: «الْقُبُورِيُّونَ»، لا يَشْكُ فِي كُفْرِهِمْ، مَنْ
شَمَّ رَائِحَةَ الْإِيمَانِ... فَلَيْسَ فِي تَكْفِيرِهِمْ، وَتَكْفِيرِ:
«الْجَهْمِيَّةَ»، قَوْلَانِ). اهـ

«الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ فِي الْأَجُوبَةِ النَّجْدِيَّةِ» (١٠ / ٤٣٦)